

## الدرس 38 / شرح عمدة الفقه / كتاب الحج / باب صفة الحج (1)

### للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

قال الامام رحمه الله تعالى      النبي صلى الله عليه وسلم      فالحمد لله والصلوة  
والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد ذكر هنا ما يتعلق بصورة الحج - [00:00:00](#)

وذلك بعدهما انهى ما يتعلق بصورة العمرة وكيف يدخل المسلم مكة وماذا يفعل عند دخوله مكة وباي شيء يبدأ عند دخوله المسجد  
الحرام يبدأ بالطواف ثم السعي ثم يتحلل ان كان متمتعا - [00:02:20](#)

ويبقى على نسكه ان كان مفيدا او قارنا اه ذكر الشارح رحمه الله تعالى بقوله ويدخل المسجد من باببني شيبة كما قال هنا ونعود  
على هذا قال مستحب يدخل مكة من اعلاه ويدخل مسجد من باببني شيبة - [00:02:36](#)

ذكرنا ان باببني شيبة لا يصح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر الماء السارح وهو صاحب العدة ذكر صاحب العمدة  
على العدة او صاحب العدة على العمدة ذكر - [00:02:53](#)

ان مسلم اخرج حديثا عن جابر وفيه انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عند ارتفاع الضحى فanax راحلته عند باببني  
شيبة ودخل المسجد حي جابر وهو في صحيح مسلم لكن ليس فيه لفظة بالبني شيبة - [00:03:07](#)

وهذه اللفظة ليست محفوظة لا في حي جابر ولا في غيره. فلعل هذا من الوهم الذي لحق الشارح رحمه الله تعالى بل حديث صحيح  
انه انما دخل المسجد ودخل من باب المسجد لكن ليس فيه اسم بالبني شيبة. وكما ذكرت ان باببني شيبة لا يصح في - [00:03:23](#)

حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف مكانه ايضا لا يصح بذلك حديث من جهة مكانه لكن اعلى الحرم  
من باب بريء من باب السلام هذا اعلى الحرم واسفله من باب باب الملك فهد هذا هو اسفله - [00:03:42](#)

ثم قال واذا قال باب صفة الحج باب صفة الحج الناس في حجمهم اما ان يكون متمتعا واما ان يكون قارنا واما ان يكون مفردا وقد  
ذكر في صفة دخول مكة ذكر ان من اتى مكة - [00:03:59](#)

انه يطوف ويسعى ثم بعد ذلك يتفرق الناس من كان متمتعا تحل التحلل الكامل فقصور شعره ولبس ثياب وتطيب واتي النساء ويفعل  
ويفعل ما حرم عليه قبل ذلك ويحل له كل شيء حرم عليه قبل ذلك - [00:04:18](#)

هذا الممتع اما المفرد والقارن فيبقيان على نسكمها ويقول طواهها طواهها طواف سنة. وسعهما سعي الحج اذا كان اليوم  
الثامن المفرد والقارن ينطلق مباشرة الى الى منى ينطلقون في ذلك اليوم الى منى ويصلون الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر  
في منى - [00:04:38](#)

اما الممتع الممتع ومن اراد انشاء الحج في ذلك اليوم كالمفردین فانه يحرم من كان داخل حدود الحرم احرم من داخل حدود  
الحرم. فالممتع في اليوم الثامن يلبي بالحج قبل صلاة الظهر يلبي بالحج قبل صلاة الظهر وتكون تلبية ضحى. والسنة عند تلبية  
بالحج ان يفترس ان يفترس وان - [00:05:05](#)

طيب وان يتجرد من مخيطه وان يلبس رداءه وازاره ثم يقول لبيك الله حجا. لبيك الله اذا كان داخل حدود الحرم. واما اذا كان  
خارج حدود الحرم فيلبي من مكانه. وهل وهل يشرع لمن - [00:05:33](#)

داخل حدود الحرم ان يخرج الى خارج حدود الحرم فيلبي نقول لا يشرع وفعله هذا ليس مشروع بل ان بعض اهل كما هي في رواية

المذهب ان من خرج ليلبي من الحل وهو من داخل الحرم ان عليه دم ان عليه دم لانه ترك مكان - [00:05:53](#)  
احرامه ولان ولان ميقات اهل مكة هو مكة كما قال وسلم واهل مكة من مكة واهل مكة من مكة من داخل حدود الحرم فانه لا يخرج اذا اراد ان يلبي بالحج الى الحل. وانما يحرم من مكانه وانما يخرج الى الى - [00:06:13](#)

ادنى الحل من اراد ان يحرم بعمره من اراد ان يحرم بالحج فانه يلبي من مكانه وليس هناك مكان خاص ليس هناك مكان خاص يحرم منه الحاج لا عند الميزاب ولا داخل المسجد ولا عند اي مكان وانما يحرم في مكان الذي هو فيه - [00:06:33](#)

كان داخل الحرم لبى من المكان الذي هو فيه بالحج قائلا لبيك اللهم حجا وذلك بعد ان يغتسل ويتطيب ويستقبل ويتجدد من محيطه ثم يستقبل البيت ويقول لبيك اللهم لبيك اللهم حجا - [00:06:53](#)

قال واذا كان يوم التروية من كان حالا احرم من مكة. يوم التروية سمي بذلك لماذا؟ لان الناس كانوا يحملون الماء الى مني يحملون فسمى يوم التروية انهم يرون الماء ويأتون الماء من من خارج مني الى مني. قال احرم مكة وخرج - [00:07:10](#)  
الى الى عرفات هذا اختصارا وان الاصل اذا اذا كان لبى بالحج قبل الزوال ثم انطلق الى الى مني وصلى فيها الظهر وصلى فيها العصر وصلى فيها المغرب وصلى فيها العشاء وصلى فيها الصبح. ويصليها ان كان افاقيا - [00:07:30](#)

كافرة يصلي الرياعية ركعتين كل صلاة في وقتها كل صلاة في وقتها كل صلاة في وقتها كل صلاة في وقتها ولا يجمع ولا يجمع. ويبت تلك الليلة في مني والمبيت بنا تلك الليلة من السنة وليس بواجب. المبيت من - [00:07:54](#)

تلك الليلة من السنة وليس بواجب. وصلاته الصلوات الخمس منها ايضا ومن السنة وليس بواجب. قال فاذا طلعت الشمس واشرقت الشمس انطلق الى عرفات. حتى اذا اتي وادي نمرة او اتي الى نمرة جلس فيها الى - [00:08:14](#)

ان تزول الشمس ثم يدخل عرفة. اي متى يدخل عرفات؟ يدخل عرفات بعد الزوال. وهل يشرع دخولها قبل الزوال؟ اقول لا ولكن من دخلها فلا شيء عليه. وعامة اهل العلم يرون ان وقت عرفة يبدأ من زوال الشمس - [00:08:34](#)

طلوع الفجر الصادق ولا يرون ما قبل الزوال وقتا لدخول عرفة لكن نقول الصحيح لو دخل عرفة قبل الزوال فدخوله وجائز ولو دخل قبل الزوال وخرج من عرفة قبل ان يأتي الزوال فان حجه يكون قد تم لكنه ترك ترك - [00:08:54](#)

وترك هدي النبي صلى الله عليه وسلم لان هناك من يرى ان من وقف قبل الزوال ثم خرج قبل ان يدخل الزوال ولم يرجع الى عرفة ان حجه مو فاسد وال الصحيح ان من وقف قبل الزوال ولو خرج فان حجه تاب لقول النبي صلى الله عليه وسلم ووقف قبل ذلك ليل او نهار فقد تم - [00:09:14](#)

فحجه وقضى تفته فقال ليل او نهار والنهر يصدق عليه من طلوع الفجر الصادق الى غروب الشمس او من طلوع الشمس الى غروب الشمس هذا والنهر. قال فاذا زادت الشمس يوم ان صلى الظهر والعصر بجمع بينهما. يجمع بينهم باذان واقامتين اي اذا اذا ما - [00:09:34](#)

اذا جلس في صلاة الظهر والعصر في يوم عرفة فان الامام الاعظم يخطب خطبة قبل صلاة الظهر والعصر وذلك ان السنة في في صلاة الظهر والعصر في يوم عرفة ان يجمع بينهما يجمع بينهما المسافر - [00:09:54](#)

المسافر والجمع في ذلك اليوم بالسفر وليس للنسك كما هو مذهب جماهير اهل العلم. فالنبي صلى الله عليه وسلم جمع وجمع معه اصحابه اما من اهل مكة او كان من اهل عرفة او كان من هو قريبا من منا من اعا او عرفة فانه يصلى الظهر اربعاء ويصلى العصر - [00:10:14](#)

طبعا ولا هو على الصحيح ان يجمع بين الظهر والعصر من باب من باب استغلال الوقت في الدعاء ولكن الافضل ان يصلى الظهر في وقتها ويصلى العصر في وقتها. اما لو جمع فهناك من يرى انه يجمع من باب ان يتفرغ للدعاء في سائر - [00:10:34](#)

في سائر يومه. اذا يدخل عرفة بعد زوال الشمس اذا دخل عرفة صلى فيها الظهر والعصر جمع تقديم ركعتين باذان واقامتين كما جاء ابن عبد الله انه صلى الله عليه وسلم خطب الناس ثم امر بلال فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر

قال وعرف كلها موقف الا بطن عرنة. اه هذا الذي عليه عامة اهل العلم وهو شبه اتفاق بين الائمة. ينقل عن بعض المالكية ان عرنة من عرفة ان عرنة من عرفة. وهذا القول ينكره كثير من المالكي والصحيح ان بطن عرن ليس من ان بطن عرن ليس من عرفة -

00:11:18

يقول بعضهم ان آآ عن المالكية ان عرنا من عرفة وان من وقف في عرنة فقد صح وقوفه لكن الذي عليه عامة اهل العلم وهو شبه اتفاق بين الائمة ان من وقف في بطن عرنة انه لا يسمى واقفا بعرفة ويكون حدود عرفة ما جميع من من الجبال -

00:11:38

الى الى بطن عرنة الى بطن العربة والى بطن عرفة غربا هذا من جهة من جهة الغرب ومن جهة الشمال والجنوب ما بين الجبلين ما بين الجبلين فنقول هنا ان حدود عرفة الى بطن عرنة الى بطن عرنة. والآن الحدود معلومة وقد وضعت عليها علامات يعرفها الحاج. فلا -

00:11:58

يجوز للحاج ان يقف في بطن عرله. وقد جاء في ذلك احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن جعل ابن عبد الله مثل قال وفدت هنا او عرف كل موقف وارفع عن بطن عرنة عند ابن ماجة وفي القاسم ابن عمرو وهو ضعيف الحديث. وجاء ايضا عن محمد

00:12:18

مرسلا وجاء ابن عباس رضي الله تعالى عنه. بأسناد -

عن عن ابن جريج عطاء عن ابن عباس انه قال عرف كلها موقف وارفع عن بطن عرنة وجاء ذاك ايضا ابن الزيبر بأسناد صحيح انه قال ارفع في عرنة فبطن عرفة جاء فيه النص عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. واما ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب فكله ضعيف ولا يصح النبي -

00:12:38

صلى الله عليه وسلم في انه قال ارفع عن بطني عرنة لكن الذي عليه اجماع اهل العلم وهو قول عامة اهل العلم منهم من يذكر في ذلك خلافا منهم من ينقل الاتفاق على ان بطن عرنة ليس من ليس محل الوقوف وان من وقف فيه حتى غربت الشمس فانه او -

00:12:58

وحتى طلع الفجر الصادق فانه لا وقوف له. اما اذا وقف جزءا من النهار في في عرفة وقف جزءا من النهار في عرنة. نقول صح وصح حجه لكن وقوف بطن عرنة نقول لا يجوز. قال ويستحب ان يقف في موقف النبي صلى الله عليه وسلم. وموقف النبي صلى الله عليه وسلم كان -

00:13:18

فعند الصخرات عندما اتى الى جبل ايمان وفي اول هذا الجبل وقف النبي صلى الله عليه وسلم. والصحيح ان قصد هذا الجبل ليس قصده ليس مشروع ولا بسنة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال وفدت هنا وعرفة كلها موقف وفدت هنا وعرف كلها موقف -

00:13:38

فالنبي عندما قصد هذا الموقف لم يقصد لذاته وانما قصده وقع فيه لانه وسط لانه وسط عرفة ولان الناس يرونونه يهتمون به صلى الله عليه وسلم ولذا قال وفدت هنا وعرفة كلها موقف وعرف كلها موقف. فالنبي لم يقصد تلك الصخرات ولا ذلك الجبل -

00:13:58

اللي هو من الرمل لتعبدا او لان فيه ميزة او خاصية دون غيره من سائر عرفة. فقصده الذهاب اليه نقول ليس ومن قصده متأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم فلا حرج في ذلك فلا حرج في ذلك -

00:14:18

فقوله ويستحب ان يقف موقف النبي صلى الله عليه وسلم او قريب منه على الجبل قريب من الصفرات نقول هذا من باب التأسي بالنبي صلى الله عليه وسلم لكن ليس هو سنة -

00:14:34

يجعل حبل المشاة الذي هو حبل الرمل جبل الرملي بين يديه ويستقبل القلة ويكون راكبا. وبهذا قال جماهير اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما وقف وقف راكبا صلى الله عليه وسلم واستقبل القبلة ورفع يديه فكان يأخذ خطاب ناقة بيده بيده اليسرى ويرفع يده اليمنى فكان يرفع -

00:14:44

فإذا خشي ان ناقته تنفر منه اخذ خطامها بيده ثم رفع يدا واحدة صلى الله عليه وسلم واختلف الفقهاء ايهما افضل ان يقف على على

على ان يقف على قدميه او ان يقف راكبا على ناقته او على راحته. فمنهم من قال ان الركوب افضل وهو قول الجماهير ومنهم من

قال ان - 00:15:04

وان الوقوف افضل لان فيه زيادة عبودية وذلة لله عز وجل ومنهم من قال انها سواء وال الصحيح ان المسلم يفعل الارفق به يفعل الارفق به فليس القيام وال الوقوف عند الدعاء ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم انما الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو وهو راكب وعلى هذا نقول - 00:15:24

ليس هناك دليل يدل على وقوف الحاج يوم عرفة عند عندما يريد ان يدعى تجد كثير من الناس اذا اراد ان يدعوا قام واقفا ثم نقول هذا ليس عليه دليل من سنة النبي صلى الله عليه وسلم بل الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دعا وهو راكب على ناقته وهو -

00:15:44

علاقتهم. فمن تيسرت له دابة وركب فيها فقد اتبع هدي النبي صلى الله عليه وسلم الدابة سيارة او باص او اتوبيس او اي شيء يركض هو يدعو مستقبل القبلة ما وجد يجلس ويدعو. ما وجد وقف ودعا نقول الامر في ذلك واسع. فمن رأى ان قلبه يخشى ويخطر -

00:16:04

حال قيامه فليقم فليقف وليرفع يده ويدعو قائما ومن كان يرى ان جلوسه اخشى وان قلبه يحضر مع جلوسه فليدعوه وهو جالس. فلا نقول القيام سنة ولا نقول الجلوس سنة وانما نقول السنة ان يدعوا في ذلك المقام الى ان تغرب الشمس على اي حالة دعا الا ان الذي ثبت عن نبينا صلى الله عليه وسلم - 00:16:24

انه دعا وهو راكب صلى الله عليه وسلم. ويكثر من قول لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قادر - 00:16:50

هذا الدعاء جاء من حديث عمرو شهيد عن ابيه عن جده وجاء ايضا من حديث طلحة بن كريز عن النبي صلى الله عليه وسلم وجاء مراسلا وبلغوا عند وال الصحيح ان اقول ليس في هذا الباب حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. واحسن ما في هذا الباب ما رواه الترمذى وغيره من طريق محمد ابن ابي - 00:17:00

عن عموم شعيب عن ابيه عن جده ان النبي قال خير ما قلت وقال النبي قبلى في هذا المقام لا الله الا الله وحده لا شريك له وفي حي طلحة بن كريز - 00:17:20

ايضا وهو استاد صحيح الا ان طلحة بن كريز لم يسمع النبي صلى الله عليه وسلم فهو مرسل انه قال مثل ذلك ايضا وجاء مرسل محمد ابن كدر ايضا - 00:17:30

جاء بлага في الموطأ ان يقول ما في هذا الباب لا يصح منه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فانه يتبعه شعيب في اسنادها محمد بن ابي حميد قال - 00:17:40

منكر الحديث ولا ولم يوثق وكذلك ضعفه غير واحد من اهل العلم ضعفه غير واحد من العلم فهو ضعيف ولذا قال الترمذى عقبه ليس بالقوى ليس بالقوى. وقال آآ الحافظ هو ضعيف. قال البخارى منكر الحديث وقال يحيى - 00:17:52

ليس حديثه بشيء فهذا ما جاء من طريق من طريق آآ عمرو شعيب. وجاء ايضا من طريق علي طالب رضي الله تعالى عنه عند البهقي بساند موسى ابن عبيدة الرب وهو ضعيف الحديث ايضا. قال بعد ذلك - 00:18:11

ويجتهد في الدعاء والرغبة الى الله عز وجل الى ان تغرب الشمس. يشرع في ذلك المقام ان ان يهلال وان يكبر وان يدعوا الله عز وجل وافضل ما يفعله الحاج في ذلك المقام هو دعاء الله عز وجل وسؤال الله. وذلك الذي لزمه النبي صلى الله عليه وسلم -

00:18:28

النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من صلاته انطلق حتى اتى جبل هلال وعلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه ثم رفع يده ثم استقبل القبلة وجعل يدعوا الله عز وجل الى ان غربت الشمس اي مكث اكثر من خمسة ساعات يدعوا النبي صلى الله عليه -

00:18:48

وسلم فكان اذا اذا خشي من دابته تنفر منه اخذ خطامه بيده دعا الله بيد واحدة دعا الله بيد واحدة الله عليه وسلم وما زال كذلك حتى غربت الشمس. وكذلك جاء ابن عمر بأسناد ضعيف انه كان يفعل ذلك يدعوه ثم ثم - 00:19:08

يرفع يديه ويدعوه ثم يرخي يديه ثم يجلس هنيئه ثم يدعوه مرة اخرى الى ان تغيب الشمس. فافضل ما يفعله الحاج في ذلك المقام هو سؤال الله عز وجل وقد ثبت في الصحيح ان الله عز وجل جل جلاله سبحانه وتعالى يدنو عشية عرفة - 00:19:28

من اهل الموقف وهذا الدنو دنو خاص باهل الموقف دنو خاص باهل الموقف ثم يقول انظروا الى عبادي اتوني شعثا غبرة اشهدكم اني قد غفرت لهم. فهذا مقام عظيم. خص الله اهل الموقف بهذه الميزة وهذه الخصيصة العظيمة ان الله - 00:19:47

ايدنو عشية عرفة منهم يباهي بهم ملائكته سبحانه وتعالى. فهو موطن ترافق فيه الدموع وتحرك فيه النفوس وتتابع فيه العبرات و تستجاب فيه الدعوات قال الى غروب الشمس ولا يجوز الخروج قبل غروب الشمس لأن النبي صلى الله عليه وسلم مكت في عرفة الى ان غربت الشمس ثم دفع وقال - 00:20:07

خذوا عني مناسكم وقد ذهب جماهير اهل العلم الى ان الخروج قبل الشمس انه لا يجوز. وان من دفع قبل غروب الشمس انه اثم عليه دم وال الصحيح نقول ليس هناك دليل على الدم بل انه اذا خرج يكون قد خالف سنة النبي صلى الله عليه - 00:20:38 وسلم ولا يلزم دم. ومن خرج قبل الغروب فعليه ان يرجع فيبقى الى غروب الشمس. فيبقى الى غروب الشمس. ولو خرج شخص كل حاجة كمرض او دواء او لسيارة ليأخذ متاعا ثم رجع فلا حرج عليه في ذلك ولكن نقول لا يخرج من عرفة قبل غروب الشمس - 00:20:58

شمس قبل غروب الشمس. واما افساد الحج بخروجه فهذا قول شاذ. هذا قول شاذ بل من خرج قبل غروب الشمس فحجه صحيح لكنه خالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدفع مع الامام الى مزدلفة - 00:21:18

بعد ما يصل بعدها تغرب الشمس يدفع الحاج الى مزدلفة ويدفع عليه السكينة فليس البر بالايظ ليس البر بالسرعة يدفع عليه السكينة ملبيا مهلا مكرا في حال ذهابه الى مزدلفة. وخرج النبي صلى الله عليه وسلم من بين الجبلين - 00:21:33 الذين يسمى بالمؤذمين خرج النبي صلى الله عليه وسلم منهما وهو طريق طريق الامراء يسمى طريق الامراء يخرج من عرفة الى مزدلفة يعرف الى مزدلفة وفي طريقه يكبر ويلبي ويهلل ويسبح الله عز وجل ويذكر الله سبحانه وتعالى فهذه المواطن كلها مواطن ذكر - 00:21:53

لله عز وجل ويخرج عليه السكينة والوقار. ويقول ملبيا ذاكرا الله عز وجل. فاذا وجد فجوة النص اي زاد السرعة اذا وجد زحاما ارخي شنق الزمام للقصواء صلى الله عليه وسلم فكان يأخذ يشد الزمام عن القصاء فاذا - 00:22:13

فجوة نص صلى الله عليه وسلم وقال ليس البر بالايظ ليس البر بالايظاع. فاذا وصل الى مزدلفة في اي وقت وصل. ان وصل متقدما او وصل متأخرا. ان وصل في - 00:22:33

في المغرب قدم العشاء الى المغرب وصلاهما جميا وصلى المغرب العشاء جمع تقديم. ولكن الاصل ان من نفر بعد غروب الشمس الى مزدلفة مع زحام ان يصل في وقت العشاء فيجمعها جمع تأخير وهذا الذي فعله نبينا صلى الله عليه وسلم انه جمع المغرب والعشاء في مزدلفة جمع تأخير لكن - 00:22:47

لو وصل كما هو الحال بعض الناس الان يصل في اول الوقت نقول متى ما وصلت فانك تصلي المغرب والعشاء فان وصلتها في وقت النهار كان جمع تقديم وان وصلت في وقت العشاء كان جمع تأخير. وي فعل ان ان يؤذن اذانا واحدة ويقيم - 00:23:07

لكل صلاة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حجاب لعبدالله. ابن عمر يذهب الى انه يؤذن لكل صلاة ويقيم لكل صلاة ولكن هذا من فعله رضي الله تعالى عنه. اما الذي - 00:23:27

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذن للصلوة الاولى واقام لكل صلاة صلى الله عليه وسلم قال فاذا وصل المزدلفة صلى بها المغرب والعشاء قبل حط الرحال. النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عن ابن مسعود وجابر انه صلى المغرب ثم امر الناس فوضعوا

رحالهم. ثم - 00:23:37

ما اقام فصلى العشاء فكان بين صلاة المغرب والعشاء قدر ما يضع الانسان رحله قدر ما يضع الانسان رحله ومتاعه عن راحلته وهذا فاصل لا حرج فيه ولا ولا بأس فيه. في جمع بينهما بين المغرب والعشاء. باذان واقامة قبل ثم قال - 00:23:54

ثم يبيت بها والمراد المبيت هنا البقاء والمكر في في مزدلفة وليس معنى النوم لا شك ان النوم هو اريح للبدن النبي صلى الله عليه وسلم بات تلك الليلة في مزدلفة ولم يذكر له احياتها بصلاة صلى الله عليه وسلم. ومع ذلك نقول من بات في مزدلفة تلك الليلة -

00:24:15

فانه يوتر فانه يوتر فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يترك وتره لا في سفر ولا في حضر وكونه لم ينقل انه اوتر في في ليلة النحر في يوم ليلة مزدلفة نقول ليس عدم النقل يفيد العدم بل ثبت عن النبي وسلم كان يحافظ على وتره وهو اشد معايدة عليه في السفر - 00:24:35

الحدر فيوتر وقد ثبت عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنها ان احيت تلك الليلة فكانت تأمر غلامها ان اغاب القمر وكانت تصلي فاذا اه اذا رجع قال غاب فانه قال لا اكملت صلاتها رضي الله تعالى عنها حتى اذا قال غاب - 00:24:55

خبر قالت لننفر ونفتر رضي الله تعالى عنها. فمن كان لا يريد النوم فانه له ان يصلي تلك الليلة. اما ان يجلس تحدث ويضحك ويأخذ الناس مكان السخرية والاستهزاء فهذا لا يجوز هذا من اللغو واللغو الباطل. وهذه الليلة ليلة مباركة - 00:25:15

يكثير المسلم فيها من ذكر الله عز وجل والتسبيح والتحميد والتکبير والتلبية والتهليل وايضا اذا لم يكن فيه نوم ولم يتهدأ النوم

فانه يحييها بالذكر والصلوة والعبادة لله عز وجل. قال ثم يصلي الفجر بغلس اي يصلي الفجر في اول وقتها - 00:25:35

ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى تلك الصلاة قبل وقتها. ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل وقتها لا في عرفة ولا في - 00:25:55

المزدلفة ولا في غيرها من المواطن. واما قول الرسول رضي الله تعالى عنه ما صلى صلاة وقتها الا هاتين الصالاتين فمعنى ذلك انه بالغ في التبکير يا ولید جاب حجاب ابن عبد الله عند مسلم فصلى الفجر حين بدأ الصبح حين بدأ الصبح وكذلك قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان يقول - 00:26:05

الصبح وقال يقول لا طلع اي انه صلى في اول وقت الفجر لا انه صلاتها قبل ذاك والصلوة قبل ذاك لا تجوز لان من عوام المسلمين من يصلي الفجر في ذلك في تلك الليلة يصليها قبل وقتها ضالا انه يجوز تقديمها على الوقت في ذلك في ذلك اليوم وهذا -

00:26:25

باطل بل النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلي الصبح في تلك في غداة يوم النحر الا بعدما تبين له الفجر صلى الله عليه وسلم كما جاء بحجاب عبد الله - 00:26:47

لانه قال صلى الصبح حين تبين له الصبح صلى الله عليه وسلم كما جاء في صحيح مسلم. وفي حديث مسعود رضي الله تعالى عنه انه صلى ان الفجر حين طلع الفجر. قائل يقول قد طلع وقائل يقول لم يطلع ومعنى ذلك انه بالغ في التبکير والتعديل في - 00:26:57

صلاة الفجر في اول وقتها لا انه قدم على ذلك. ويأتي المشعر الحرام. المشعر الحرام الصحيح انه يطلق على جميع مزدلفة صلاة المشعر الحرام. الا انه غالب في عرف الناس وفي كلام اهل العلم ان المشعر الحرام هو يراد به - 00:27:17

جبل قزح جبل قزح وهو مكان المسجد الان الذي بني في مزدلفة. فالنبي صلى الله عليه وسلم لما صلى الفجر انطلق الى قزح ووقف فيه عند المشعر الحرام واخذ يدعوا الله ويدعوه صلى الله عليه وسلم حتى اسفر النهار حتى صلى وقال صلى الله عليه وسلم وقفت هنا هنا - 00:27:34

كلها وجمع كلها موقف. فاذا استطاع الانسان ان يتيسرا له ان يذهب الى المشعر الحرام الذي هو مسجد خزع فيدعوا الله عنده فهذا حسن ان لم يتيسر فنقول كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وقفت هنا هنا وجمع كلها موقف ولا يجب علينا ان نذهب الى قزح

والله عنده وال الصحيح ان المشعر الحرام يراد به جميع الحرم يراد به جميع مزدلفة وجميع وجميع جمع يسمى المشعر يسمى المشعر الحرام كما اذا افظت من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام والمشعر المراد به هو مزدلفة لان هناك مشعران مشعر حلال مشعر حلال ومشعر حرام - 00:28:14

المسألة الحل هو من ؟ المشغل هو عرفة والمشعر الحرام هو مزدلفة. وسميت مزدلفة لان الانسان اذا اتى الى المزدلفة زلف وقرب من قرب من الحرم. قال ثم يصلني الفجر برجله يأتي المشعر فيقف عنده ويدعو ويستحب ان يكون من دعائه اللهم كما - 00:28:38 كما وقفت كما وقفتنا فيه واريتنا اياتا فوفقا لذرك كما هديتنا واغفر لنا وارحمنا كما وعدتنا بقولك وقولك الحق فاذا افضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام واذكروا كما هداك وان كنت من قبل من الضالين ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم - 00:28:58

ويقف حتى يسرى جدة. اما قوله انه يدعو بهذا الدعاء فنقول هذا الدعاء لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس عليه دليل وليس عليه دليل خصيص هذا الدعاء عند المشعر الحرام نقول لا اصل له وانما يدعو وانما يدعو العبد المسلم بما شاء من دعاء ويدرك الله عز وجل فيدعوه - 00:29:18

ان يغفر الله له وان يفتح الله له وان يقبل الله عمله وان ينصر الله الاسلام والمسلمين وان يعز الله الدين. ومثل هذه الادعية التي يحتاجها المسلم في كل موطنه - 00:29:38

اجابة الدعاء وهذا هو احد المواطن التي رفع فيها النبي صلى الله عليه وسلم يديه فالنبي عندما اتى المشعر رفع يديه ودعا دعاء طويلا حتى اسفر النهار وقبل شروق الشمس وقبل شروق الشمس ثم انطلق - 00:29:48 صلى الله عليه وسلم فاذا بلغ محسرا وهو ما بين مزدلفة ومنى وهو واد يكون بين مزدلفة ومنى وقادس المشرق كل موقف وارفع عن بطني وارفع البطن محسرا. ومحسن منهم من يدخله في منى ومنهم من يقول وليس في منى وليس في مزدلفة. وانما واد بينهما والصحن - 00:30:04

محسن المنى وليس من مزدلفة ولا يجوز المكث فيه ولا المبيت فيه ليلة مزدلفة فاذا بلغ محسرا اسرع قدر رمية بحجر وهذا من السنة اذا اتى محسرا يسرع. وقيل العلة في ذلك انه وادي وان الوادي قد يعني لا يشعر ان يبقى - 00:30:24 وفيه يطيل فيه القيامة وقيل ان محسرا الهوا المكان الذي نزل فيه العذاب على ابرهه وجيشي فهو موطن عذاب والمسلم يفارق مواطن العذاب دائما والله اعلم بال الصحيح من ذلك. قال حتى يأتي مني فيبتدأ بجمرة العقبة. نقف عند قوله حتى يأتي - 00:30:45 فيرتدى بحرة العقبة والله تعالى اعلم واحكم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد يقول الصحيح ليس عليه دم من نفر من عرفة من نفر من عرفة قبل غروب الشمس نقول الصحيح - 00:31:05

انه نادم عليه وانما هو خالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم وان استطاع الرجوع رجع وان مضى ولم يرجع فحججه صحيح لكنه لكنه خالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:31:38